


هيئة الدستور الغذائي



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

A

خطوط توجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان المستوردة والمصدرة لدعم التجارة بالأغذية¹

CAC/GL 89-2016

اعتمدت في عام 2016

¹ تسرى هذه الخطوط التوجيهية أيضاً على الحيوانات المنتجة للأغذية في الحالات التي يمكن أن تؤثر فيها على سلامة الأغذية و/أو على الممارسات المنصفة في التجارة بالأغذية.

-1. مقدمة

تحصل معظم عمليات التجارة بالأغذية دون أن تطلب البلدان تبادل المعلومات عن نظامها الوطني للرقابة على الأغذية². بيد أن البلدان المستوردة قد تطلب، في بعض الظروف، تبادل المعلومات من أجل بدء التجارة بالأغذية أو الحفاظ عليها.

ولا تهدف هذه الخطوط التوجيهية إلى اعتبار تبادل المعلومات هذا شرطاً مسبقاً ضرورياً للتجارة بين البلدان.

وقد يلزم تبادل المعلومات وإجراء التقييمات ذات الصلة حيثما تكثر المخاطر المرتبطة بالسلع الأساسية التي يتاجر بها، سواء أكانت تتعلق بسلامة الأغذية أو الممارسات المنصفة في مجال التجارة بالأغذية، ولا يمكن اكتساب الضمانات الضرورية من خلال آليات أخرى.

ومن شأن استخدام البلدان المستوردة والمصدرة على حد سواء لتوجيهات الدستور الغذائي أن يساعد على تيسير أي تقييم ضروري بشأن المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية.

وتشمل نصوص الدستور الغذائي التي تكتسي أهمية خاصة ما يلي:

- المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013)؛
- خطوط توجيهية لنظم الرقابة على الواردات الغذائية (CAC/GL 47-2003)؛
- مبادئ التفتيش على الواردات وال الصادرات الغذائية وإصدار الشهادات (- CAC/GL 20-1995)؛
- خطوط توجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بنظم التفتيش على الأغذية وإصدار الشهادات لها (CAC/GL 53-2003)؛
- المبادئ العامة لنظافة الأغذية (CAC/RCP 1-1969).

ويمكن أن تكون هذه الخطوط التوجيهية مفيدة أيضاً في توضيح شروط تبادل المعلومات الواردة في الخطوط التوجيهية لتصميم نظم التفتيش على الصادرات والواردات الغذائية وإصدار الشهادات لها وتشغيلها وتقييمها واعتمادها (CAC/GL 26-1997) - وبصورة خاصة الفقرات من 55 إلى 57 من القسم 9- تقييم نظم التفتيش وإصدار الشهادات والتحقق منها.

² يمكن اعتبار النظم الرسمية للتفتيش وإصدار الشهادات جزءاً من نظام وطني للرقابة على الأغذية بالنظر إلى الأسواق العالمية اليوم (انظر الجملة الأخيرة من الفقرة 2 في الوثيقة CAC/GL 82-2013). وينبغي أن يرتبط (ترتبط) "المكون ذو الصلة (المكونات ذات الصلة)" لأحد النظم الوطنية للرقابة على الأغذية أو أحد النظم الرسمية للتفتيش وإصدار الشهادات في بلد ما ارتباطاً واضحاً بالأغذية المصدرة.

- الأهداف

إعطاء توجيهات بغرض مساعدة السلطات المختصة في البلدان المستوردة والمصدرة على معرفة متى يكون تبادل المعلومات ضروريًا وما هي المعلومات الأساسية لتقدير المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية.

إعطاء توجيهات لتبسيط ومواءمة المعلومات والعملية المتعلقة بالتبادل بين السلطات المختصة في البلدان المستوردة والمصدرة.

- النطاق

تتناول هذه الخطوط التوجيهية حالات قد يلزم فيها تبادل المعلومات بين السلطات المختصة في البلد المستورد والبلد المصدر بغية تقدير المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية في البلد المصدر والذي يمكن أن يغطي منتجًا أو مجموعة من المنتجات قبل بدء التجارة بها أو الحفاظ عليها.

- تبادل المعلومات والتقييم

1-4 تبادل المعلومات مُبرّر عندما تكون المخاطر التي يشكلها المنتج الغذائي المعين أو المجموعة المعينة من المنتجات الغذائية بالنسبة إلى سلامة الأغذية أو الممارسات المنصنة في تجارة الأغذية محددة بحيث يتquin إجراء تقييم بما إذا كان المكون ذو الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية في البلد المصدر يسمح بإدارة المخاطر بصورة مناسبة، ولا يمكن تحقيق الضمانة بوسائل أخرى.

2-4 وينبغي للسلطات المختصة في البلد المستوردة والمصدرة، لدى تبادل المعلومات والتقييم المرتبط بها بشأن المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية، ما يلي:

- (أ) لا تفرض بلا مبرر نتيجة أو معيارًا أو عملية ما تتجاوز ما يطبق في البلد المستورد؛
- (ب) أن تقر بامكانية الاختلاف في تصميم وهيكلة المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية ولكن مع الاستمرار في تحقيق الأهداف أو النتائج عينها؛
- (ج) أن تقر بعمليات الرقابة والتقييم الرسمية والموافقة على الآليات السارية في البلد المصدر؛
- (د) أن ترتكز على المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية في البلد المصدر لأنها يتعلق بالنتائج؛
- (هـ) أن تتقييد بمستوى المعلومات المفصلة الأساسي من أجل اكتساب الضمانات اللازمة في ما يتعلق بسلامة الأغذية والممارسات المنصنة في التجارة بالأغذية في مقابل طلب معلومات مفصلة عن متعهدين معينين في قطاع الأغذية³ على نحو روتيني؛
- (و) أن تقر بالعمليات السابقة لتبادل المعلومات والتقييم لأغراض الحفاظ على التجارة وعدم طلب إجراء عمليات التقييم مجددًا على نحو روتيني وبلا مبرر.

- المبادئ

³ لأغراض هذه الوثيقة، يشمل المتعهدون في قطاع الأغذية المنتجين والمجهزين والتجار بالجملة والمستوردين والمصدرين والتجار بالتجزئة.

ينبغي أن تتطبق على عملية تبادل المعلومات و/أو التقييم ذي الصلة المبادئ التالية:

- (أ) أن تكون بين السلطات المختصة المعنية في البلدان المصدرة والمستوردة.
- (ب) أن تكون شفافة ومنظمة ومركزية وتفاعلية وفي الوقت المناسب بصورة ملائمة.
- (ج) أن تكون باللغة الإنكليزية أو بلغة تتفق عليها البلدان المصدرة والمستوردة.
- (د) أن تتيح وتروج، إضافة إلى وسائل أخرى، النقل الإلكتروني، بما في ذلك القدرة على الرجوع بصورة مناسبة إلى المعلومات التي سبق تقديمها أو التي يمكن أن تكون متاحة على الإنترن特.
- (هـ) أن تقر بالخبرة والمعرفة والثقة المكتسبة⁴ أو التي يمكن استخراجها من عمليات تقييم أجرتها بلدان أو منظمات دولية أخرى.
- (و) لا تستلزم تقديم معلومات حرجية تجاريًا عن المتعهدين في قطاع الأغذية ما لم تكن أساسية لتقدير هدف الصحة العامة، وفي هذه الحالات ينبغي حمايتها من سوء الاستخدام أو الكشف عنها لأطراف أخرى.

6- العملية

متى يكون ضروريًا تبادل المعلومات والتقييمات، ينبغي للسلطات المختصة في البلدان المستوردة والمصدرة أن تسعى إلى مراقبة العمليات التالية، وذلك عملاً بالفقرة 1-4 أعلاه.

ينبغي للبلد المستورد قدر الإمكان:

- (أ) أن يحدد بوضوح المعلومات المطلوبة، وسبب هذا الطلب، والعملية والمنهجية اللتين ستُتبعان، بما في ذلك الدقة في التوقيت.
- (ب) أن يكون جاهزاً، بناءً على الطلب، لمناقشة المعلومات التي تكون ربما متاحة في تبادلات سابقة أو منشورات أو معارف متوافرة، أو الثقة أو الخبرة وما هي المعلومات الإضافية التي يمكن أن يلزم طلبها من البلد المصدر بغاية سد التغرات في مجال المعلومات.
- (ج) أن يقدم خطياً وصفاً واضحاً، مع المراجع المناسبة، يتضمن الأهداف والعناصر الأساسية والسمات الرئيسية للأداء العملي الخاص بالمكون ذو الصلة (المكونات ذات الصلة) في نظامه الوطني للرقابة على الأغذية، سعياً إلى مساعدة البلد المصدر على فهم المعلومات التي يطلبها البلد المستورد وتقاديمها.
- (د) أن يسمح للبلدان المصدرة، قدر الإمكان ولا سيما عند الاتساق مع توجيهات الدستور الغذائي ذات الصلة، بوصف المكون ذو الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية الساري فيه وكيفية تحقيق الأهداف والنتائج المطلوبة من البلد المستورد.
- (هـ) أن يركز طلبه لتبادل المعلومات والتقييم على ما إذا كان المكون ذو الصلة (كان المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية في البلد المصدر يحقق الأهداف والنتائج حسبما يستلزم نظام البلد المستورد وينجزه.
- (و) أن يتواصل مع البلد المصدر عندما تلزم معلومات أو توضيحات إضافية لضمان استكمال أي عملية تقييم في الوقت المناسب.

⁴ تشمل خبرة بلد مستورد ومعرفته وثقته في مجال نظام التفتيش على الأغذية وإصدار الشهادات لها في بلد مصدر تاريخ التجارة بالأغذية بين البلدين وتاريخ امتنال الأغذية لمتطلبات البلد المستورد، ولا سيما المنتجات الغذائية المعنية. وترتدي النقاط من (أ) إلى (ن) من الفقرة 10 من الملحق بالوثيقة CAC/GL 53-2003 أمثلة إضافية يمكن أن تقييد خبرة البلد المستورد ومعرفته وثقته.

(ز) لا يصب تركيز أي طلب من طلبات المعلومات، لأغراض تحديث التقييمات المتصلة بالتجارة القائمة، إلا على تلك المرتبطة بشروط البلد المستورد أو المكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية الذي تغير في البلد المصدر.

وينبغي للبلد المصدر قدر الإمكان:

- (أ) أن يصف المكون ذا الصلة (المكونات ذات الصلة) في النظام الوطني للرقابة على الأغذية الذي يحقق الأهداف والنتائج المطلوبة من البلد المستورد.
- (ب) أن يصف المكون ذا الصلة (المكونات ذات الصلة) في نظامه الوطني للرقابة على الأغذية بما يتسمق مع توجيهات الدستور الغذائي.
- (ج) أن يتواصل مع البلد المستورد عندما تلزم معلومات أو توضيحات إضافية بما يضمن استكمال أي عملية تقييم في الوقت المناسب.
- (د) أن يضمن إخطار البلد المستورد بأي تغيرات هامة تتعلق بالمكون ذي الصلة (المكونات ذات الصلة) في نظامه الوطني للرقابة على الأغذية.

7- محتوى تبادل المعلومات

من أجل تيسير إمكانية تقديم المعلومات إلى عدة بلدان مستوردة، يمكن أن تعدّ البلدان المصدرة أجوبة معيارية لوصف المكونات ذات الصلة في نظامها الوطني للرقابة على الأغذية بقدر ما تتصل بسلامة الأغذية وأو الممارسات المنصفة في مجال التجارة بالأغذية.

وتشمل الأجوبة المعيارية الممكنة ما يلي:

- (أ) إطار عمل تشريعي أو إداري؛
- (ب) قدرات السلطات المختصة والموارد المتاحة لها وتصميمها التنظيمي؛
- (ج) أدوار الأطراف المعنية كافة ومسؤولياتها؛
- (د) كيفية الحفاظ على استقلالية السلطات المختصة المسؤولة عن إصدار الشهادات ومصدقتيتها؛
- (هـ) السياسات والإجراءات الإدارية ذات الصلة؛
- (وـ) عمليات الرقابة والمعايير الرسمية؛
- (زـ) برامج التحقق؛
- (حـ) البرامج المتعلقة بالإنفاذ والامتثال؛
- (طـ) قدرات المختبرات وطاقاتها؛
- (يـ) التأهّب لحالات الطوارئ ونظم الاستجابة لها والاستدعاء؛
- (كـ) متطلبات تقييم التدريب والكفاءة؛
- (لـ) الرصد واستعراض النظام؛
- (مـ) معايير تسجيل متعهدين معينين في قطاع الأغذية والموافقة عليهم، بما في ذلك في الحالات التي تُتاح فيها هذه القوائم.

وينبغي أن تبدي البلدان المستوردة مرونة في ما يتعلق بشكل المعلومات الواردة من البلدان المصدرة؛ وأن ترتكز على ما إذا كان محتوى الوثائق ذات الصلة ينطوي على الضمانات اللازمة وألا تطلب معلومات إضافية إلا بغية سد ثغرات أو التصدي لمخاطر لم تجر معالجتها.